



طلب إصدار الرخص التشغيلية المؤقتة للمنشآت الوطنية

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للمنشآت الوطنية المختصة بالنقل البري (بضائع أو ركاب) وتتم هذه العملية في حال التقدم بطلب الحصول على رخصة تشغيلية مؤقتة للمنشأة للمرة الأولى وتكون صالحة لمدة ثلاثة أشهر

إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- 500 درهم

الجمهور المستهدف

- قطاع الأعمال

قنوات استلام الخدمة

- موقع الوزارة: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24
- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)

الشروط والأحكام

- أن يكون طالب الترخيص من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة
- موافقة السلطات المختصة
- أن يحدد في الطلب نوع النشاط المطلوب الترخيص له

- أن يقدم التوكيل الخاص بالشخص المسؤول واعتماد التوقيع
- تقديم ما يفيد تعهده بإيواء وسائل النقل عند توقفها عن العمل في أماكن مناسبة وفقًا لما تقرره السلطة المختصة

الشركاء

وزارة الداخلية - القيادة العامة لشرطة أبوظبي - شرطة الشارقة - هيئة الطرق والمواصلات دبي - دوائر التنمية الاقتصادية

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- صورة بطاقة الهوية
- رسالة الموافقة المبدئية على الاسم التجاري من قبل دائرة التنمية الاقتصادية
- في كان مقدم الطلب موكل يجب احضار الوكالة مع هوية الموكل واعتماد توقيع المالك للرخصة
- رمز الخدمة: MOEI-10196
- نوع الخدمة: G2B

الخدمات المرتبطة

اصدار تصريح مركبة نقل وطنية

هل تواجه مشكلة؟

- customer.happiness@moei.gov.ae
- [8006634](tel:8006634)